

سنن البيهقي الكبرى

4308 - أنبأ أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان ثنا أبو إسحاق عن الأسود قال قال ٧ سألت عائشة B متى توترين قالت بين الأذان والإقامة وما يؤذنون حتى يصبحوا قوله وما يؤذنون حتى يصبحوا أظنه من قول الأسود أو أبي إسحاق وفيه نظر فقد روينا أن الأذان الأول بالحجاز كان قبل الصبح وكانت عائشة B تصلي قبل طلوع الفجر أو أراد به الأذان الثاني وعلى ذلك تدل رواية إسماعيل بن أبي خالد عن أبي إسحاق قال كانت عائشة B توتر فيما بين التثويب والإقامة فيرجع مذهبها في ذلك إلى ما روينا عن علي وعبد الله B هما